

رِزْكَةُ الْبَيْنِ الْقِيَمِ

(الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أبى الحسن علی بن مختار آل علی الرملي الازدي)

دفع الزكاة للمخطوبة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

فبما أن نفقتها لا تجب عليه وهي فقيرة لا تملك كفايتها : فيجوز له أن يدفع لها زكاة ماله . والله أعلم